

434 ما حكم صلاة الرجل في البيت؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمحت سيدى يقول السائل ما حكم الذى يصلى الصلوات الخمس فى البيت فى اوقاتها هذه من علامات النفاق نسأل الله العافية. الواجب عليه الجدار بالصلاحة في المسجد. ولا يصلى في البيت. يقول ابن مسعود رضي الله عنه. لقد رأيت أنا وما اختلف عنها - 00:00:00 اني في المسجد الا منافق معلوم النفاق او مريض. فالواجب الحذر فيجب عليه يصلى في الجماعة جميع الصلوات الخمس. وإذا ترك ذلك فقد شبه باهل النفاق نسأل الله العافية وترك الواجب - 00:00:16

قال صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأتى فلا صلاة له الا من عذر. ابن عباس ما هو العذر؟ قال خاف من المرء. وجاءه اعمى. قال الرسول ليس لي قائد يقود المسجد - 00:00:28

هذه الرخصة ان يصلى في بيته هل تسمع النداء بالصلاحة؟ قال نعم. قال فاجب. اعمى ليس له قائد يقال له اجب. الواجب على المؤمن والمسارعة الى ادائها في الجماعة في المساجد وليس له التخلف - 00:00:38

ان من عذر شرعيك المرض - 00:00:53